

مقدمة:

إن الفرد بحكم تكوينه الإنساني له أسراره الشخصية، ومشاعره الذاتية، وصلاته الخاصة، وخصائصه المتميزة، وهو حر في أن يختار لنفسه أسلوباً خاصاً في حياته يعبر به عن مشاعره وأحاسيسه، ويمارس به حقوقه الشخصية، التي هي في الحقيقة تشكل مجموعة من القيم التي تثبت للإنسان باعتبارها مقومات شخصيته، فحرية مرتبطة بحياته، وإنكارها هي نوع من إنكار الإنسان بأكمله، فهي ضرورة من ضرورية الحياة الإنسانية، ويتفرع عنها إحترام لأدميته وصون لكرامته، فلا يكون عرضة للتسلط والاستعباد من جانب سلطة الدولة أو من جانب الأفراد، فالحرية الفردية هي وسيلة فعالة في نمو الشخصية الإنسانية وتطورها من المشاركة الإيجابية في البناء.

هذه الحرية تعرضت لإنتهاكات عبر التاريخ الذي أرشدنا إلى النظم السائدة آنذاك وبينت لنا مقام الفرد من خلال المنظومة القانونية لكل حضارة ولكل دولة وما هي الأسس التي بنيت عليها مبادئ الحكم، ونظرتها إلى حقوق وحرية الفرد، والتي قيدت عبر ممارسات تعسفية وتسلطية، ابتذلت فيها إنسانية الإنسان فقد تعاملت معظم الحكومات والأنظمة السياسية حتى القرن العشرين بشيء من التردد والحرص، بل والرفض أحياناً في دول عديدة، كانت غالبية نظم الحكم بها تميل نحو الفردية، اعتقاد منها أن منح الشعوب الحرية سيعطي لها فرصة التمرد والعصيان على الحكام والتخلص منهم.

وإذا كانت الحرية الفردية تكاد تكون مهدرة في النظم القانونية الوضعية القديمة، فإن الأمر جد مختلف في الشريعة الإسلامية، وذلك لأن الإسلام قد أعلا قيمة الإنسان وكرمه تكريماً، فقال الله تعالى: [ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً]، (سورة الإسراء الآية 70) وزيادة في تكريم الإنسان علمه ما لم تعلم الملائكة وأسجدهم له، إذ قال سبحانه وتعالى في شأنه: [وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين] (سورة البقرة الآية 24).

فقدر الإنسان في ظل الإسلام رفيع والمكانة المنشودة له تجعله سيدا في الأرض والسماء، فإذا كانت غاية الشرع الإسلامي هي تكريم الإنسان وإعلاء شأنه في الأرض، فإن ذلك يستتبع بالضرورة أن يملك الإنسان كل حقوقه، وإن يكون له مكانة التمتع بها وأن تحاط بكل الضمانات الكفيلة بصيانتها وحمايتها.

ولقد كان للفلاسفة والمفكرين أثر بالغ في تنبيه الحكام على اختلاف مسمياتهم وأنظمة حكمهم على مر التاريخ بالحقوق والحريات الأساسية للفرد، بل يمكن القول دون تردد أن النهضة الديمقراطية الأوروبية الحالية كان سببها آراء الفلاسفة والكتاب وأصحاب الفكر القانوني والاقتصادي والفلسفي، وازدادت الفكرة تألقا في المرحلة التاريخية قبل ظهور المنظمات الدولية، وبالضبط منذ العهد الكبير *Magna carta* 1265 وهي الوثيقة التي قدمها المهاجرون الإنجليز إلى الملك جون من أجل حماية الحرية الشخصية وعدم التعرض لها بما يمسخها، ثم تلتها محاولة أخرى هي وثيقة إعلان الحقوق *Bill of oright* عام 1689، ثم وثيقة إعلان الاستقلال عام 1776 التي أعلنتها دول أمريكا الشمالية إبان حرب التحرير التي جاء فيها " والحقيقة الواضحة تقتضي القول بأن الناس يولدون متساويين وأن الخالق منحهم حقوقا لا يمكن سلبها منهم ومن هذه الحقوق حق الحياة والحرية ونشدان السعادة، وقد أقيمت الحكومات على حماية هذه الحقوق وضماتها"، ثم جاءت الثورة الفرنسية وإعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي *Declaration de droit de l'homme et du citoyen* عام 1789، وبناء على ذلك حدوث عدة دساتير فرنسية متأثرة بالإعلان المذكور، ولا تخلو الاتفاقيات ومقررات المؤتمرات الدولية من نصوص تهدف إلى حماية حقوق الإنسان وحياته الإنسانية بدء باتفاقيات لاهاي عام 1899 و1907، وتمن عهد عصبة الأمم لعام 1919 نصوص خاصة بالحماية، وتلتها منظمة الأمم المتحدة 1945 وإعلانها للحقوق والحريات عام 1948 الذي صادقت عليه أغلب دول العالم اليوم.

إن الكم الهائل من الإعلانات العالمية والدساتير الوطنية، وما تضمنته من حماية إلا أننا نجد في طياته ما يمس بحماية الحرية الفردية بحجة الحفاظ على أمن واستقرار

المجتمع وكيان الدولة، فتوضع القيود التي تمنع الفرد من استخدام حريته كما يجب، فتقوم الدولة بتسخير إمكانياتها وقوانينها لهذا الشأن.

ومن هذا المضمون تم تحديد موضوع البحث بصفة أساسية وهو إلى أي مدى تم التوفيق بين حماية الحرية الفردية والمساس بها ؟ من خلال التشريعات الدولية والداخلية والتشريع الإسلامي.

واعتمدت في تناول هذا الموضوع على المنهج التحليلي الذي يقوم على استنباط الكليات من عناصر الموضوع والنزول بها للتطبيق على الموضوعات الجزئية، للحصول على النتائج المستوحاة من الدراسة، كما نسعى إلى إجراء مقارنة بين ما جاء في الموثيق العالمية مع بعض الأنظمة القانونية، والكشف عما جاءت به الشريعة الإسلامية.

واعتمدنا في دراستنا هذه على تقسيم موضوع البحث إلى فصلين :

الفصل الأول: الحرية الفردية وأساسها التشريعي.

المبحث الأول: الحرية الفردية في المذاهب الفكرية.

المبحث الثاني: الحرية الفردية في الموثيق الدولية.

المبحث الثاني: الحرية الفردية في الدساتير والتشريعات الوطنية.

المبحث الثالث: الحرية الفردية في الشريعة الإسلامية.

الفصل الثاني: ضمانات عدم المساس بالحرية الفردية.

المبحث الأول: احترام مبدأ براءة الإنسان.

المبحث الثاني: احترام الشرعية الإجرائية.

المبحث الثالث: كفالة حقوق الدفاع.